



جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

Naif Arab University For Security Sciences

جهاز الضبط الجنائي ودوره في مكافحة الفساد

الفريق د. عباس أبوشامه عبدالمحمود

٢٠٠٣م

جهاز الضبط الجنائي

ودوره في مكافحة الفساد

الفريق د. عباس أبوشامة عبد المحمود

١. جهاز الضبط الجنائي ودوره في مكافحة الفساد

مقدمة

إن موضوع الفساد قضية متشعبة دع عنك الحديث عن مكافحته . فالمكافحة تكون أقل صعوبة عندما تتضح معالم الجريمة التي يراد مكافحتها وبما أن الفساد لم يتم الاتفاق على تعريفه بشكل كامل ، بسبب التجدد المستمر في الأعمال التي تدخل في دائرة الفساد .

ولقد ظلت قضية الفساد تأخذ حيزاً كبيراً من الاهتمام في الأوساط المعنية بالمكافحة . كما سلطت الأمم المتحدة كثيراً من الضوء على هذه القضية منذ مؤتمر الأمم المتحدة الخاص بمنع الجريمة ومعاملة المذنبين الذي انعقد في كراكاس في عام ١٩٨٠ م .

ومنذ ذلك الوقت أصبحت قضية الفساد هاجساً شاغلاً لكل الوكالات والمؤسسات والدوائر المعنية بمكافحته وتعد إدارات العدالة الجنائية في مقدمة هذه الإدارات . ومن أهم أجهزة العدالة الجنائية جهاز الضبط الجنائي رأس الرمح في مكافحة الفساد ذلك لانه مكلف بمنع الجريمة قبل وقوعها - ثم اكتشافها إذا وقعت ، والتحري أو التحقيق فيها بعد ذلك ، حسب نظام كل دولة والقبض على مرتكبيها وتقديمهم للمحاكمة .

وبما أن هذه الورقة معنية بجهاز الضبط الجنائي في إطار مكافحة الفساد والارتقاء بنظم هذا الجهاز بوصفه أحد أجهزة العدالة الجنائية المناطق بها مكافحة الفساد ، وتركز المكافحة عادة على طرق ووسائل في مستويات المنع والتحقيق والاكتشاف والحصول على البيانات والمعلومات للوصول للحقيقة .

وبناءً على الحديث عن أثر جهاز الضبط الجنائي في مكافحة الفساد لا يمكن إغفال الحديث المثير للجدل حول الفساد في جهاز الضبط الجنائي نفسه . وهذا يمثل شفافية مهمة ومطلوبة لتبرئة هذا الجهاز أو كشف السلبيات الخاصة بالفساد والعمل على كيفية معالجتها .

لذلك سيكون الموضوع من شقين عن الفساد في هذه الأجهزة وما يثار حولها ثم أثرها في المكافحة .

مشكلة الفساد كجريمة

إن الفساد يختلف عن الجرائم التقليدية . إذ لا توجد ضحية واضحة تقدم الشكوى كما أن جرائم الفساد غالباً ما تكون جرائم خفية إلى حد كبير لا يعلم بها الكثيرون ولا تتم في العلن . وهذه من المشاكل التي تواجهها أجهزة الضبط الجنائي والذين يقومون بالتحقيق في جرائم الفساد .

ففي جرائم الفساد نجد أن أحد الأطراف هو الرابع من الجريمة ، وهو أكثر علماً بتفاصيلها لذلك لا يقوم بالإبلاغ عنها . وكذلك الطرف الآخر إن وجد فربما لا يكون من مصلحته الإبلاغ عنها ومن ثم فإن مهمه أجهزة الضبط هي تتبع حالات الفساد وكشفها وتسلیط الضوء عليها وهي مهمه عسيره ليس كمهماجرائم التقليدية .

وهذا يتطلب من هذه الأجهزة مزيداً من الجهد بطرق عده منها تشجيع المكتوين بنار الفساد على الإبلاغ عنه - تكليف أجهزة متابعة الفساد بجمع المعلومات اللازمة لإثبات جريمة الفساد بشتى الطرق بالإضافة إلى حث جميع المطلعين على الفساد والمتورطين به على الإبلاغ عنه حماية لهم ولمجتمعهم .

١ . الفساد في جهاز الضبط الجنائي

جهاز الشرطة هو جهاز الضبط الجنائي المكلف بكافحة الفساد، لذلك فمن الأهمية بمكان معرفة ما يثار من قضايا الفساد فيه، ولهذا تسلط الأضواء على ما يحدث فيه بصورة تؤدي إلى تضخيم الحدث في بعض الحالات ولكن لنرى ما يثار حول هذا الموضوع .

يقال ان الفساد في جهاز الشرطة ينشأ من نقص في أربع مجالات رئيسة هي :

- ١ - التوظيف والتدريب والترقية .
- ٢ - الموارد مثل الأجر و المعدات .
- ٣ - نظم المحاسبة .

٤ - التقاليد الثقافية التي تعرقل تطوير معايير الشرطة المهنية . (وليامز ٢٠٠٢ ص ١٠٠)

وي يكن أن نصيف إلى ما أشار له وليامز موضوع الشفافية في عمل الشرطة وأهميته في الكشف عن حالات الفساد .

ان أعمال الفساد التي يدعى ارتكابها بواسطة أصحاب السلطة ، تهز ثقة الجمهور في تلك الإدارات بل وفي كل الأجهزة الرسمية ولكن فقدان ثقة الجمهور يكون حاداً بشكل خاص عندما تكون الشرطة متورطة في تلك الأعمال . وذلك لأن الجمهور يعتمد على الشرطة في حماية المجتمع وتطبيق القانون ومنع الجريمة .

وبما أن الشرطة هي فرع من فروع الدولة الأكثر وضوحاً أمام غالبية المواطنين وهي المقياس الذي يقيمون به السلطة عادة . فان أي حديث عن الفساد في هذا الجهاز يهز الثقة أيضاً في جهاز الدولة ككل .

يالغ البعض في القول أن «ثقافة الشرطة المؤسسية تجعل بعض رجال الشرطة يتورطون في الفساد . وقد تنطوي تلك الأفعال على قبول رشاوى مالية واساءه استخدام السلطة أو اخفاء أنشطه إجرامية» (وليامز ، ٢٠٠٢ ص ١٠١) . ويرى هؤلاء أن أجهزة الشرطة عندما تختلف عن كشف الفساد في الجهاز أو تتستر عليه ، فإنها بذلك تغذى ثقافة الفساد وسط أفرادها .

ان مفهوم الفساد المستخدم هنا أكثر شمولاً من التعريف المعتمد لهذا المصطلح بوصفه إساءة لاستخدام السلطة والذي يؤدي إلى تحقيق مكاسب مادية . فليس بالضرورة ان يكون الفساد في الشرطة هو قبول الرشوة أو الدخول في معاملات مالية غير سليمة أو أنشطه تتعلق بالفساد في صورته التقليدية- ولكن إساءه استعمال السلطة من أحد أفراد الشرطة تعدنو عاً من الفساد ، مادام ذلك يحقق مكسيباً مادياً .

وبما ان جهاز الشرطة تؤثر فيه عوامل متعدده منها السلطة ، والتضامن بين رجاله ، والخطر من الآخرين . فان هذه الاعتبارات توحى بان الفساد ان وجد في الشرطة فإن ما هو مشترك بين افراد المجتمع الشرطي من مفاهيم وأفكار ثقافة كفيل بحماية أفراد الشرطة المتورطين في الفساد من منطلق التضامن القائم بينهم .

إن الروح التضامنية ، ترى ان أي اعتداء على رجل الشرطة هو اعتداء على كل الجهاز ، وان أي اتهام لرجل واحد هو إتهام لكل الجهاز .

بعباره أخرى فإن ثقافة الشرطة هي أمتداد لروح الزماله التي تربط رجالها وهم يتصدون للجريمة وما يترب عليها من تعرض للخطر .

وهكذا يتسم عالم ثقافة الشرطة بأخلاقيات وقواعد سلوك متميزة تختلف كثيراً عما يتسم به من هم خارج ذلك العالم . ان من صميم ثقافه الشرطة الاتجاه إلى ضم الصفوف في صمت للتستر على أي عمل مخالف للنظام يرتكبه أحد أفرادها وذلك كغطاء جماعي بهدف حفظ الذات (Grank P.2002) .

ان عقلية التضامن في مواجهة الغير هي راسخه في ثقافة الشرطة ، ولها أثر قوي عندما يقع أحد الزملاء في الخطأ، فيجب حمايته . ان شعور الشرطي بيهوية الجماعة يجعل الأمر صعباً بالنسبة له للإدلاء بشهادته ضد زميل خالف القانون . فيجد الشرطي العادي صعوبة في ان يخون زميلاً له حتى ان كان هذا الزميل متورطاً في أعمال فساد ، وعندما يقدم الشرطي مصلحة زميله على نزاهته الشخصية فإنه يؤكّد الروابط الحميمه التي تضم رجال الشرطة . والشرطي له قناعه ويعلم انه في حاله الخطر اثناء العمل لن ينقذه المواطن العادي ولن يسعفه القانون ولكن سينقذه رجل شرطة مثله . لذلك فهو مدين لرجل الشرطة بولائه المطلق وبصمت الشريك . ويوجد داخل قاعدة الصمت هذه الخلل الملائم لثقافة الشرطة التي تتستر على أفرادها الذين يخرجون على القانون والمشكله ان فساد بعض أفراد الشرطة له بعض المخاطر التي تلحق بالسلطة نفسها . وهو يضعف ثقة الجمهور في القانون ومنفذيه وكذلك قدرة الشرطة على أداء واجبها .

١ . ٢ اختيار رجال الشرطة والفساد

من أجل فهم الفساد في جهاز الشرطة ، يجب التعرف على طريقة اختيارهم وما هي معايير هذا الاختيار . ونجد ان إحدى معوقات الاختيار هي الإجراءات التي تتم للقيام بفحص خلفيات المرشحين . وهل هي كافية . وهل هنالك إجراءات اختيار تقيس الناحية النفسية بدقة لمعرفة مدى ملاءمتهم للعمل في الشرطة . وقضية التدريب المبدئي الكافي الذي يضفي عليهم النزاهة وضبط النفس . وعادة ما توجد في إدارات الشرطة التي تعاني من الفساد ، مواطن ضعف في هذه المجالات المهمة . ونتيجة لذلك تكون عند بعض رجال الشرطة ميول إجرامية خطيرة .

لذلك فإنه من الأهمية عمل قاعدة بيانات الكترونية لفحص سجلات المتقدمين للتعيين في الشرطة والتحقق مما إذا كان المتقدمون للشرطة قد سبق ان طردوا من إدارات أخرى أو سبق إدانتهم بارتكاب جرائم في أماكن أخرى . علماً أن هذه الإجراءات تتم في كثير من أجهزة الشرطة إلا أن إغفالها في بعض البلاد ادى إلى تسرب عناصر لها تاريخ إجرامي . ومثل هؤلاء يرون أن العمل في الشرطة يتتيح لهم فرصة توسيع أعمالهم الإجرامية وتسهيل ارتكابهم للجريمة وربما الانغماس في الفساد .

كما يجب الاطمئنان عند التعيين لسبب الالتحاق بالشرطة وكيفية الإجراءات فالبعض من المنغمسين في الفساد قد يدفعون بعض أقربائهم أو العاملين معهم للانخراط في سلك الشرطة لحماية مصالحهم . «وفي بعض الحالات وجد أن المعينين في الشرطة لهم علاقات تربطهم بوزعي المخدرات أو تجار البضائع المسروقة ، ويررون أن العمل في الشرطة يتتيح لهم فرصة توسيع شبكاتهم للتوزيع والبيع» .

١ . ٣ التدريب

يمكن للتدريب أن يخفف بعض الأخطاء في التوظيف وان ينشيء بعض التدابير الاحترازية ضد الفساد. فينبغي ان يلقن التدريب رجال الشرطة دروساً في النزاهة ، واحترام حقوق المواطنين وضبط النفس « وينبغي ان يعلمهم حدود سلطتهم والالتزام بالقانون وان يرسخ فيهم رغبة صون النزاهة عند رجال الشرطة ويدركهم دائماً بان الفساد خطأ كبير . (Goldstein.1975) .

والمفترض ان يتبع التدريب شرطة تعتنق النزاهة وتعتبرها المثل الأعلى . كما ان التدريب السيء يعجز عن توضيح حدود السلطة وعدم إساءة استعمالها « والتنتيجة ان بعض رجال الشرطة يتصرفون كانهم فوق القانون » . (The Economist .. May.1999) .

وقد وجدت دراسة في إحدى دول أمريكا الجنوبيه « أن التدريب يرسخ ثقافة شرطية تميز بتمجيل الذات والولاء الاعمي ، أي عدم التشكيك في سلطة القائد وان السلطة دائمأ على حق ، وان القدامي يلقنون المستجدين فنون الابتزاز ، ويجب ان يدفع المستجد نصيباً لقائده بعد انتهاء كل نوبه . وذلك لئلا ينقله إلى موقع بائس وغير مريح ». (Botella etal.2000) ووجد ان رجال الشرطة يتلقون تدريبا قد لا تتجاوز مدة ثلاثة شهور ويتناقضون مرتبأً ضئيلاً . « والمنتج النهائي هو ماسمي بالشرطوي . الذي يرتكب الجرائم وكثيراً ما يرى وهو يوقف سائقي السيارات لأسباب وهميه ، ليحصل منهم على رشاوى صغيرة لتجنب دفع غرامة كبيرة » (Sulli.2000)

١ . ٤ الضوابط والمحاسبة

تعد الضوابط الصارمة والمحاسبة من أهم الأسباب التي تحكم عمل رجال الشرطة ويتوراد دائمًاً هذا السؤال . هل توجد نظم للمحاسبة تكفي لکبح جماح الفساد في الشرطة ؟ وتمييز الشرطة التي لا توجد فيها نظم صارمة للمحاسبة على الآخطاء بتفشي الفساد بين صفوفها .

ان كثيراً من الأمثلة تبين كيف ينشأ الفساد في الشرطة من نقص في مختلف جوانب المحاسبة . فكثيراً ما يعكس الفساد في الشرطة نقصاً في المسائل المؤسسية وذلك حيث يبيح مسؤولو الشرطة سوء سلوك رجالهم . وهو يعكس نقصاً في المسائلة النظامية أو القانونية . حيث تتجاهل الإدارة الفساد في الشرطة ، أو تختلف عن فرض عقوبات مناسبة على سوء السلوك ولا تفرض قيوداً كافية على سلطة الشرطة ويتوغل الفساد في بعض ادارات الشرطة نتيجة لذلك . كما أن الفساد قد يزيد عندما يتتجاهل المشرفون الاشارات المنذرية لسوء السلوك عند أحد رجال الشرطة كما أن الإهمال في الإشراف يؤدي إلى ظهوره وربما الفساد وانتشاره في بعض أعضاء جهاز الشرطة .

١ . ٥ النقص في القانون

ان بعض الثقافة الشرطية قد تولد الفساد وهي تستمد التأييد من قوانين تحيز عن غير قصد قاعدة الصمت ، وكذلك تتطلب عباء إثباتات قوى بشكل غير عادي لإثبات التهمة على شرطي وإدانته . ونتيجة لذلك القصور في القانون فان إدارات الشرطة تواجه صعوبة في فصل أي شرطي من الخدمة بما فيهم المتورطين في جرائم الفساد . ومن أمثلة عيوب هذه القوانين ما ظهر

في إحدى الدول الأوروبية حيث وجدت إدارة الشرطة صعوبة في فصل بعض المتورطين في سرقة المصارف أو في الاتجار بالمخدرات أو بعض الذين يتقاضون مبالغ من المال لكتم الأدلة (Chesshyre.1998).

وقد رفضت التهمة ضد ٨٠ من رجال شرطة النجدة السريعة والذين استجوبوا في أكبر تحقيق في فساد الشرطة . ولم تكن الأدلة ضدهم قوية إلى حد يسمح بتوبيخه بتهمة جنائية لهم على الرغم من أن بعضهم اعترف بتنظيم سرقات وإفساد العدالة ويكون فساد هذه الشرطة الذي تعذر التصدي له في الحماية القانونية المفرطة الممنوعة لرجال الشرطة ، حيث يمنع القانون حق الصمت لرجال الشرطة الذين يجري التحقيق معهم . (Campell.1998) .

في حين ان معايير القانون قد تحمي الفاسدين من رجال الشرطة ، فإن بعض القوانين الغامضة تتيح عن غير قصد فرصاً للفساد ، فتشجع القوانين الغامضة الابتزاز والرشوة- إذ تمنح الشرطة سلطات غير محدودة للتحقيق في الاحتيال في الأعمال التجارية وبذلك تجعلهم في وضع أكثر إغراء للفساد .

٦ . معالجة الفساد في الشرطة

تحقق كثير من التقدم في هذا الجانب . إذ بادرت دول مختلفة إلى إتخاذ خطوات لاستئصال الفساد في الشرطة . ففي بعض الدول شددت الشرطة من إجراءات تحرياتها الداخلية وأصبحت تلاحق بعض الأعمال الإجرامية للشرطة في المحاكم بدلاً من الإجراءات التأديبية (Takeshi.2000) .

كما أن بعض دول شرق أوروبا انشأت فرقاً جوالة من كبار ضباط

الشرطة للتحقيق في الشكاوى المقدمة ضد الشرطة كما عينت فرق اقتحام جمركي لتخليص موانئها من الفساد في الشرطة (Land. 1981) وتوجهت كثير من الدول في اتجاه إصلاح الشرطة والبعد بها عن الفساد . ولكن تظل الأسباب التي تمت الاشارة لها كمنافذ للفساد هي التي تحتاج إلى تغطية خصوصاً في جوانب التعيين في الشرطة والتدريب والثقافة الشرطية ، وعدم حماية رجال الشرطة المفسدين ومبادئ المحاسبة ولئن كانت تلك بعض الأمثلة التي أشارت للفساد في بعض الدول فإن كثيراً من الدول لم تتم الإشارة لعمليات الفساد في شرطتها ، ولكن ينبغي العمل على معالجة هذا الفساد في الشرطة قبل أن يتشر .

وعلى كل فیتوجب على إدارات الشرطة ان تحسن اختيار رجالها وتدریبهم ومكافأتهم وتأديبهم ومحاسبتهم واتباع الشفافية في العمل ، ومراجعة القوانین الغامضة التي تمنح الشرطة أكثر مما يجب من السلطة التقديرية ، كما يجب العمل على تغيير ثقافة الشرطة التي تقييم عداله قاسية في الشارع وتجعل رجال الشرطه يقيّمون الصدوف حولهم وحول الخارجين ضدهم على القانون .

ويجب سن قوانين لا تتحمل الفساد على الإطلاق كما يجب اعطاء إدارات الشرطة الموارد الكافية الخاصة بالتدريب والمعدات الازمة لأداء واجبهم وتحسين رواتبهم ، واتخاذ إجراءات وقائية مناسبة لضمان خدمة الشرطة للشرطة وفقا للقانون وطي صفحة تجاوز القانون ، ويجب على الشرطة أن تهتم بتقويم سلوك أفرادها ، ويجب انشاء آليات لكشف الفساد وقمعه ، واستخدام نظم إنذار مبكر للتعرف على رجال الشرطة المتوقع انخراطهم في الفساد . ولو ان كل هذه الإجراءات لا يمكن ان تمحو الفساد

في الشرطة ولكنها بالطبع ستقلل منه ويمكن ان تستعيد ثقة الجمهور في الشرطة .

ان في أكبر الدول الصناعية الآسيوية والتي تميز بثقافات عريقة للقواعد المحكمه وبنظم صارمه لسلسل المراتب وقواعد السلوك الحازمه استطاعت الشرطة ان تفلت إلى حد كبير من السيطرة الرسمية . فتحدثت وسائل الإعلام مؤخراً عن سيل جرائم الفساد في الشرطة . ولقد كانت الشرطة ناجحة في إخفاء عيوبها عن نظر الجمهور . وهنالك فان مدراء الشرطة يفهمون جيداً قاعدته الصمت للشرطة . وهي مدونه بوضوح في كتب الشرطة الخاص بالارشادات بشأن تدابير معالجة الاحداث الشائبة ، حيث يتضح أنه إذا تفجرت فضيحة تتعلق بالشرطة ينبغي الإدلاء بأقل ما يمكن لمرايلي الصحف والتلفزيون . لأن كشف الفساد الداخلي لن يحقق شيئا الا تقليل ثقه الجمهور بالشرطة (Fisher. 1999) .

٢ . التحقيق في الفساد بواسطة أجهزة الضبط

لاتوجد قواعد موحدة للتحقيق في جرائم الفساد بواسطة أجهزة الضبط إذا كانت هي المسئولة عن التحقيق أو جمع الأدلة . وهنالك قواعد مختلفة من دولة لأخرى . فقد توجد جرائم الفساد ضمن القانون الجنائي الأم كلانون العقوبات مثلا أو ان بعض الدول قد وضعـت تشريعات خاصة لمكافحة الفساد ، وفي كل الأحوال فان تلك القوانين هي التي تشير إلى الإجراءات الجنائية التي تتبع جهة التحقيق ، ودور أجهزة الضبط في التحقيق . وقد تشرط اشتراك أكثر من جهاز من أجهزة العدالة الجنائية في التحقيق ، ولكن ينبغي ان يكون الدور المهم لأجهزة الضبط الجنائي سواء

في التحقيق أو كشف الأدلة . ذلك ان الهدف الأهم في هذا النوع من الجرائم هو الحصول على المعلومات الفعالة والتي يمكن ان تكشف عن الجريمة . يجب ان تكون نتائج التحقيق قادرة على تحقيق المحاكمة الجنائية إذا توفرت الأدلة على الفساد ، كما ان من شأن التحقيق الجيد في قضايا الفساد كشف كل الجوانب الخفية لخطبوط الفساد . وهذا الكشف من شأنه أيضاً المساعدة في صياغة إجراءات ترمي إلى إعادة هيكلة أو إعادة تنظيم بعض الإدارات التي يستشري فيها الفساد ، بحيث تجعلها أكثر مقاومة له .

إن استقلالية وتأمين التحقيقات أو التحريات التي تقوم بها أجهزة الضبط الجنائي هو أمر مهم ، لعدم إعطاء أي حسانه للفساد ومن يارسونه . كما ان هذا من شأنه ان يشجع ويحمي أولئك الذين يبلغون عن الفساد أو يساعدون بطرق أخرى في ذلك . وهذا يضمن أيضاً أن نتائج التحقيقات تتم بالمصداقية .

ومن المهم تخصيص فرقه لمكافحة الفساد والتحقيق فيه ضمن أجهزة الضبط الجنائي . ويكفل لها التدريب الكافي والقادر على التعامل مع قضايا الفساد . كما ينبغي أن تكون متأهبة لتلقي بلاغات المواطنين ضد الفساد وان الذين يبلغون عن الفساد يدركون وجود مثل هذه الإدارة المتخصصة . وانه يمكنهم الاتصال بها في يسر وسهولة للإبلاغ عن المعلومات .

من المهم أن يكون لدى جهاز مكافحة الفساد في أجهزة الضبط الجنائي نوع من الاستقلالية عن بiroقراطية العمل التقليدي . ان هذا الاستقلال يضمن بأن التحقيقات سوف تكون فعاله في تحديد الفساد عن طريق تقليل احتمال العبث بالتحقيقات بواسطة بعض من يسيهم الأمر من الموظفين العموميين وغيرهم . وكذلك ضمان ان البيئة التي يتم الحصول عليها ستكون

مقبولة وذات مصداقية عندما تستخدم في إثبات الجريمة الجنائية . وأيضاً فان هذا الأمر مهم لغرس الثقه في نفوس رجال إدارة مكافحة الفساد . كما ان استقلالية التحقيق من شأنه ان يغرس الثقة في المحققين ورجال الضبط والبحث الجنائي ويوفّر لها الحماية الكافية والضمانات المطلوبة لعدم ارتداد الأمر عليهم فصلاً أو نقاً أو أي عقاب آخر يتستر وراء القوانين والنظم . كما ان استقلالية التحقيق والإدارة يعطي لعامة الجمهور بعضاً من الضمان بان الفساد إذا وجد فإنه سيقابل بإجراءات فعالة ومحاكمة عادلة و يمكن لذلك مهاجمته والقضاء عليه بقدر الإمكان .

ان آلية استقلال أجهزة الضبط الجنائي التي تعمل في مكافحة الفساد تختلف من بلد لآخر أو من نظام قضائي إلى آخر . ولكن أساس الاستقلالية يعد أمراً مهماً لضمان سلامه إجراءات التحقيق الجنائي . ولكن هذه الاستقلالية يجب أن لا تمنع أي نوع من أنواع الإشراف القضائي على التحقيقات - إذا كان نظام العدالة الجنائية يعطي دوراً للإشراف القضائي على التحقيقات الجنائية . وهذه الرقابة قد تشمل الموافقة على طلبات القبض والتفتيش ، وتقرير من يجب التحقيق معه ، وأيضاً الاعترافات القضائية الموثقة . كما ان هذا الإشراف القضائي من شأنه ان يمنع أي إساءه لاستخدام السلطة من جانب الإدارة المختصة في التحقيق في الفساد في جهاز الضبط الجنائي . وإذا كانت هذه الضمانات مهمة لتحقيق العدالة في مسار التحقيقات الجنائية التقليدية فانها أكثر أهمية في الإدارة المختصه بمكافحة الفساد في جهاز الضبط الجنائي . ولا يغيب عن البال ان أولئك العاملين في إدارة مكافحة الفساد ربما يكونون أكثر عرضة لمحاولات الرشوة أو الإكراه أو أي نوع من أنواع التأثيرات الأخرى سواء كانت بالترغيب أو الترهيب .

إن هذه الاستقلالية لهذا الجهاز أو الإدارة يجب أن لا تكون بأي حال من الأحوال مطلقة ، وأن لا يمتد الإشراف القضائي على هذا الجهاز للتدخل في قراراته وإجراءاته ليكون في مأمن من تدخلات القادرين على التأثير في قراراته من رجال جهاز الإشراف .

٢ . اختيار فريق التحقيق

إن اختيار فريق التحقيق في جرائم الفساد يعد أمراً مهماً و حاسماً لنجاح التحقيق . فيجب التدقيق في اختيار ذلك الفريق من بين العاملين في التحقيق في أجهزة الضبط الجنائي . يجب أن يكون لدى أعضائه مهارات تحقيق متخصصة بجرائم الفساد . كما يجب أن يكونوا معروفين بالاستقامة والأمانة والأخلاق النبيلة وأن يكونوا راغبين في الالتزام بقواعد هذا النوع من العمل . ويجب معرفة ماضيهم بدقة تامة ، بما في ذلك علاقاتهم الاسرية والاجتماعية ونمط حياتهم وسلوكهم العام واطلاع فريق التحقيق على ما تتضمنه مهمتهم من أمور شخصية ومخاطر ، وعلى وجه الخصوص الجانب السري منها . ان المهارات المطلوبة في المحقق بجرائم الفساد متعددة ، فقد تشمل مهارات التحقيق المالية ومهارات المراقبة أو التعقب السري والمقدرة على التحليل العلمي للمعلومات .

٢ . وسائل جمع المعلومات

إن أجهزة الضبط الجنائي والمحترفة يجب عليها العمل وفق أحكام القانون الساري في مكافحة الفساد سواء كان ذلك القانون العام أو قانوناً خاصاً لذلك ، كما أن عليها اتباع الإجراءات الجنائية المعتمدة في القانون . ولا يجوز لها استعمال طرق غير مشروعه للحصول على البيانات أو

المعلومات وبالذات . وبذلك فإن الهيئة الرقابية كالرقابة القضائية هي التي تحدد مدى مشروعية الدليل المتحصل عليه في كل الإجراءات ومنها استعمال الوسائل الخلافية التي لم يجسمها القانون مثلاً .

ومن العمليات المثيرة للجدل والتي تستعمل من حين لآخر ، والتي اشار لها البرنامج الدولي لمكافحة الفساد (برنامج الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ٢٠٠٢ ، ص ٢٤٨) . هي عمليات اختيار الاستقامة .

٢ . ٣ عمليات اختبار الاستقامة أو الأمانة والإيقاع

وهذا أسلوب مثير للجدل ولكنه مستعمل بواسطة أجهزة مكافحة الفساد . والقصد منه التعرف على المواطنين الفاسدين وهو أسلوب استعمال الشرك أو الفخ للإيقاع بثل هؤلاء الموظفين . وهذه الطرق تشمل تظاهر أحد عمال الضبط الجنائي بأنه رجل أعمال أو غيره ، ويعامل مع الموظف على هذا الأساس بإغرائه أو اعطائه رشوة لإيقاعه في الفخ . وهؤلاء العملاء أو المرشدون يقدمون للموظف عرضاً مغرياً يدخل في تعامل يتسم بالفساد ويتم تسجيل أو تصوير هذه المعاملة بحيث يمكن بسهولة جمع البيانات ، وذلك عن طريق الإيقاع بهذا الموظف .

إن الكثير من الانتقادات توجه لهذه التكتيكات فمنهم من يجادل بأن هذا الأسلوب من شأنه ان يوقع أكثر الموظفين أمانة فريسة للإغراء ، وإن قبول الموظف بالعرض قد لا يكون دليلاً على أن الفساد متصل فيه بل تم استدراجه للوقوع في الفخ . وهذا أسلوب خلافي قد تمنعه بعض الدول وقد تسمح به دول أخرى . فالعميل السري في هذه الحالة يخلق أو يهيئ الفرص للموظف ليترتكب الجريمة . وبعض النظم التي تسمح بذلك تمنع القيام بأي تشجيع فعلي من جانب المرشد السري ليدفع ذلك الموظف دفعاً

لارتكاب الجريمة . ولكن بعض النظم قد تتساهل في حالة استخدام هذه الوسائل مع موظف يكون مشتبهاً فيه بالفساد وفي هذه الحالة يجب ان تقدم بيانات ذات مصداقية عاليه تكون في شكل تسجيل مسموع أو شريط فيديو أو صور ، وهذه قد تشكل أساساً لمقاضاة جنائية .

٤ . المراقبة الالكترونية والتنصت على المكالمات

ان التنصت على المحادثات الهاتفية أو المراقبة الالكترونية لكشف الفساد ، معمول بها في كثير من إدارات مكافحة الفساد . ولكن القانون أو النظام يجب ان ينظم هذه العمليات ليضمن حقوق الآخرين . وبعض النظم تتطلب وجود بيانات مبدئية لوضع شخص معين تحت المراقبة وهذه البيانات قد تشير إلى وقوع جريمة فساد أو أن هنالك جريمة على وشك الوقوع . وهذه وسائل مجازية في الكثير من الأجهزة للتعرف على ممارسي الفساد ومحاولة ربطهم بالجريمة وإثباتها . ان الاتصالات الالكترونية التي تستخدم أجهزة الهاتف والفاكس والبريد الالكتروني والتقنيات الأخرى يمكن ان يتم اعتراض سبيلها وتسجيلها كبينة . كما أنه يحق لهذه الأجهزة التفتيش الالكتروني على بعض المكاتب وأجهزة الحاسوب الآلي وسجلات البنوك والسجلات المالية والملفات بحثاً عن الفساد ، كما يجوز لها استصدار أوامر تفتيش بأي مكان مشتبه فيه وتقديم بيانات معقوله أو شبه معقوله بان جريمة فساد تتم هنالك ، كما انه عن طريق الإجراءات النظامية يمكن تفتيش الحسابات الشخصية البنكية لبعض الاشخاص المشتبه فيهم بالفساد ، ويمكن استخدام ذلك كبينه .

انه يجوز استخدام كل اشكال المراقبة الالكترونية كبينه في قضايا الفساد مثل استخدام جهاز الفيديو ، وحسب النظام凡ه يمكن مراقبة الاتصالات

بين الموظفين العموميين المشتبه فيهم ، بل ان الإعلام بان هذا الاسلوب مستعمل قد يخلق رادعا قويا و ذلك بان الموظف الفاسد سوف يواجه بشكل دائم احتمال تسجيل مكالماته واستخدامها كبيمه إذا وقع أي تعامل بالفساد .

ان مهارات التحقيق المطلوبة تبقى أداة مهمة للحصول على بيانات لإثبات الفساد ، وهذه المهارات لها خصوصية في المهارات التقليدية لفنون التحقيق .

٢ . ٥ إدارة التحقيق في قضايا الفساد

إن جهاز الضبط الجنائي عندما يقوم بالتحقيق في قضايا الفساد ، وذلك حسب نظم الدولة الجنائية فإنه يكون مسؤولاً عن إدارة هذه العملية بالكامل ابتداء من ورود معلومات إلى حين إيصال القضية إلى طاولة العدالة ، ان التحقيقات في جرائم الفساد عادة تميل إلى أن تكون كبيرة ومعقدة ومكلفة ، لذلك لابد من التأكد من الاستخدام الصحيح للموارد ، والتطبيق الصحيح للنظام والقانون وبقدر الإمكان مراعاة حقوق المشتبه فيهم أو المتهمين حسب وصفهم القانوني ، وحتى تأتي هذه التحقيقات بنتائج ناجحة فلا بد من التأكد والسيطرة على إدارة العملية التحقيقية من حيث الإجراءات والمراقبة والإشراف والوصول إلى النتائج .

ان الإدارة الحسنة لهذه التحقيقات ليست فقط للاطمئنان بانها تسير في الطريق الصحيح النظامي بدون تأثير أو تأثر أو إغراء أو وعيد أو تهديد ، ولكن أيضا لها مردود آخر وهي ضمان ثقة الجمهور في هذه التحقيقات ونتائجها .

لذلك فان إدارة هذه العمليات تتطلب الانتباه والعناية والمراجعة من وقت لآخر ، ان المراجعة المستمرة لهذه الإدارة تتطلب إحكام الثغرات في

مجالات الخبرة في استخدام التقنيات الحديثة والمتطورة ، والارتقاء بمهارات التدريب وفنون التحقيقات المتخصصة والالامام الكافي بالأساليب المختلفة لارتكاب الفساد والتي يجب ان يلم بها المحقق الجنائي . كما يشمل ذلك سد أي ثغرة في مجال حقوق المتهمين والمشتبه فيهم وحمايتهم من تسلط السلطة عليهم بدون وجه حق . وكذلك الأساليب الفنية في المراقبة والبحث الجنائي وجمع المعلومات . والالتزام الصارم بهذه الحقوق وبالذات في أمر التفتيش على المنازل واستصدار أوامر القبض .

كذلك فان الإدارة الحسنة ربما تشمل تقسيم فرقه التحقيق إلى فرق متخصصة كل في فرع من تخصص في نفس القضية فيكون العمل الميداني له فريق خاص ، والعمل المكتبي من حيث تسجيل أقوال المشتبه فيهم والشهود له فريق آخر وهكذا ، وحتى العمل الميداني يمكن ان يقسم إلى عمل الكتروني وإلى عمل جمع معلومات ميدانية عادية وإلى عمل مراجعات وتدقيق في الحسابات وهكذا .

انه من الضروري ان تتم إدارة عمليات التحقيق في قضايا الفساد وفق استراتيجية يتم الاتفاق عليها واعتمادها بحيث تشمل كل الجوانب بما فيها عمليات التنسيق بين الأفرع المختلفة المشتركة في التحقيق ، ويكون كل ذلك تحت قيادة واحده لما يمكن ان يسمى المدير العام للتحقيقات ليضمن ذلك التنسيق وغيره . وهذا المدير العام عليه تتبع التحقيق وتلقي تقارير دورية عن تقدم التحقيق والإجراءات التي تمت والنجاحات التي اصابها والاخفاقات التي اعتبرضته وعليه ان يتلقى المعلومات عن تطور التحقيق في وقتها المناسب للاتفاق على الخطوة التالية . ان عمليات التفتيش وحجز المشتبه فيهم يجب ان لا تترك لمزاج او تقدير شخص واحد . وذلك لأن قضايا

الفساد عادة ماتلحق بالشخص المشتبه وصمه اجتماعية قد تؤثر عليه في بقية حياته ويكون ذلك أسوأ لو لم تثبت التهمة عليه . وهذه الوصمة الإجتماعية أكثر ما تظهر ويلحق بالانسان في إجراءات القبض والتفتيش ، لذلك لا يتم اللجوء إلى هذه الإجراءات إلا بعد الاطمئنان بانها مطلوبه وضرورية وعاجلة لأغراض التحقيق ، فقد تكون عاجله إذا ثبت مثلاً أن المال العائد من الفساد سوف يتم نقله إلى الخارج أو غسله وادخاله في قنوات شرعية ، وهذا الأمر قد يتطلب الحجز القانوني حسب النظام الجنائي المتبعة . أو أنه سيتم التلاعب بالبيانات إذا لم يتم اتخاذ خطوات عاجلة لمنع ذلك . ان إدارة التحقيقات سوف تعمل على تنسيق كل هذه العوامل ، وبذلك يتم رفع درجة الفعالية للتحقيق ، وبما ان المعنيات المادية والبشرية لها أهمية فستكون أيضاً مصدر اهتمام هذه الإدارة .

يجب أن تكون إدارة التحقيقات مرنه ومهيأة للتغيير خططها حسب مجريات وتقدير التحقيق . وان تكون كذلك قادره على تبين أي نظريه تطأ في التحقيقات والسير بها إلى ابعد حد بدون تبنيها كامله والقناعه بها . كما تكون هذه الإدارة قادره على تبني الأساليب المختلفة حسب مجريات التحقيق واضعه في الحسابان التجارب السابقة ونتائج المعلومات المتحصل عليها . وبينما يطور فريق التحقيق في العادة نظريات حول ماتعنيه كل معلومات وكيف يمكن ان تتلاءم مع بعضها البعض ، فان هذه النظريات تتطلب من هذه الإدارة تعديلات في اغلب الاحيان اثناء تقديم ذلك التحقيق ، وعلى هذه الإدارة ان تكون منفتحه ومتقبلة لأى مفاجآت في التحقيق والاحتمالات السريعة للبدائل والتغير في المعلومات ومدى جديتها وصدقها بصورة دائمة ، وكذلك البيانات التي يبدو انها غير ملائمة مع النظرية الموضوعه ، ان التحقيقات التي تبدأ بخط سير معين عن حالات معينة للفساد

ربما تعود إلى بيانات لفساد آخر لم ترد عنه معلومات مسبقة حتى الوصول إلى تلك المرحلة في التحقيق ، أو ربما ظهور سلوك إجرامي متختلف أو نشاط إجرامي آخر خارج نطاق الفساد .

إن إدارة التحقيق تتطلب إدارة للمعلومات المرتبطة بقضايا الفساد ، فيجب أن تكون تلك المعلومات سرية لحساسيتها ولا تعطى إلا عند الحاجة الضرورية للمسئول عن التحقيق فقط ، كما يجب القيام بتقييم الحساسية والسرية لأي معلومات . هذه الحساسية قد لا تكون ظاهرة لأولئك الذين بالغوا في التعامل مع المعلومات الحساسة والسرية كتلك التي في قضايا الفساد ، كما يجب على الإدارة مراعاة سرية مصادر المعلومات . إذ أن الكشف عن بعض الحقائق التي قد تبدو غير ذات أهمية في سياق التحقيقات قد تكشف أو تساعد في التعرف على مصدر المعلومات ، والذي له الحق ان يظل مجهولاً ولا يكشف النقاب عنه أو التعرف عليه ، لأسباب عده واضحه ومحروفة ، وهذا من نتائجه ان يؤدي إلى التقليل من مصداقية المحققيين ومقدرتهم على الحصول على معلومات مماثلة في المستقبل ، زيادة على الخطر الذي يمثله كشف المعلومات على المصدر نفسه .

ان إدارة أمن المعلومات في التحقيقات في جرائم الفساد تعد من المهام المهمة والحساسة ، لذلك فان حماية سرية المخبر أو مصدر المعلومات هي السبيل لضمان استمرار التعاون مع ذلك المخبر أو مصدر المعلومات ، كما أن تسرب المعلومات الحساسه ربما ينبع ويزحر الاشخاص المستهدفين بالتحقيق ، مما يتتيح لهم تعديل سلوكهم أو العبث بالأدله عن طريق اخفائها أو ابادتها أو القيام بمحاولات لافساد أو اعاقة التحقيق . ان الإدارة الحسنة للتحقيقات في جرائم الفساد تتطلب أمناً عالياً للمعلومات والمحافظة على أمن فعال مما يتطلب تقييماً لمدى المحاولات التي يمكن ان يقوم بها المشتبه

فيهم لاختراق أو اعاقة التحقيق في الفساد فربما تم محاوله إيصال معلومات مغلوطة أو حجب معلومات عن المحققين وذلك بغرض إعاقة أو تشويه التحقيق وتقليله .

إن إدارة التحقيقات تتطلب أن تقوم بتقييم بعدي للمعلومات الخاصة بالبحث الجنائي في قضايا الفساد ، بحيث يتم جمعها واعاده تقييمها وهذا يشمل البحث المطول والتقييم الشامل لانماط الفساد . وذلك ربما يكشف أو يوصل إلى نتائج حول أي من أنواع الفساد أكثر انتشاراً في المجتمع وأي من حالاته أكثر ضررا . كما ان تقييم المعلومات قد يشير إلى انماط أو عينات أو روابط بين مجرمين معينين أو بجموعات إجرام منظم .

٦ . علاقة إدارة مكافحة الفساد بالإدارات الأخرى

مع الدعوة إلى استقلالية جهاز مكافحة الفساد في جهاز الضبط الجنائي كالشرطة مثلاً ، فإنه يجب مراعاة التوازن في العلاقة بين هذا الجهاز والأجهزة الأخرى العاملة في مكافحة الجريمة عامة والأجهزة الأخرى في الضبط الجنائي ، وان هذا التوازن مطلوب في الحالات التي ربما يمس التحقيق بعض العاملين في إدارات أخرى في أجهزة الضبط الجنائي . فقد تدعوا الحاجة للتحقيق مع بعض رجال الضبط الجنائي ، من يشتبه في أن لهم علاقة بالفساد ومن المهم ان يتعامل المحققون في مكافحة الفساد بفعاليه مع الإدارات الأخرى .

٧ . التدريب والإمكانيات

ان توفير التدريب وكذلك الإمكانيات لهو أمر مهم لهذه الإدارة أو

الجهة الموكلا لها جمع المعلومات أو التحقيق في الفساد في جهاز الضبط الجنائي ، ان التدريب وتوفير الإمكانيات أمر ضروري لضمان حياد التحقيق وفعاليته ، كما ان ذلك يشجع الذين يبلغون عن الفساد للتقدم بذلك لأنهم سيكونون على ثقه بان تحقيقاً فعالاً سيجري في الأمر . ان هذه الثقه لا تتطلب فقط استقلالية جهاز التحقيق وبعده عن المؤثرات ، ولكن أيضاً كفاءته ومقدراته العلمية والعملية لإدارة تحقيق جيد ، وبذلك تزيد المقدرة على اكتشاف الفساد ، ان توفير الإمكانيات لجهاز الضبط الجنائي المسئول عن مكافحة الفساد من شأنه ان يرسل اشاره قويه بان الدولة ملتزمة بصورة حاده وقويه بمكافحة الفساد والقضاء عليه ، وهو الأمر الذي يشجع على الإبلاغ عن الفساد . كما انه في الوقت نفسه يردع المفسدين .

ان النطاق المتعدد العريض لاشكال الفساد يتطلب نطاقاً أوسع من المهارات الخاصة والارتفاع بها في سبيل مكافحة الفساد إلى أعلى المستويات ، ان التدريب المستمر في مجالات فنون التحقيق والمجالات القانونية والتعرف على طرق المحاسبات والنظم المصرفيه وغسيل الأموال وغيرها ، تزود رجال الإدارة المعنية بمهارات متميزة تعكس على فعالية التحقيق وعدالته .

كما ينبغي توفير العدد المناسب من المحققين المؤهلين القادرين على إستخدام التقنية الحديثة وتوظيف إمكاناتها المتميزة للكشف عن أساليب الفساد ومحاسبة المفسدين .

٢ . ٨ الفساد والقانون الجنائي

لا يمكن الاعتماد على القانون الجنائي وحده في محاربة الفساد إذ لا بد

من تضارف جهود جميع الأجهزة المعنية بذلك ولاسيما أجهزة الضبط الجنائي ، إلا أن القانون الجنائي يبقى له دوره الردعـي في محاربة الفساد حيث يجرم ما يراه من الوان الفساد ويفرض العقوبات المناسبة لذلك علماً انه ينبغي ان يتضمن نصوصاً تتناول محااسبة الشركات والمؤسسات التي يقدم موظفوها الرشاـوي أو يتقاضونها لمصلحة مؤسساتهم ، ويجب ان يعطي القانون رجال الضبط الجنائي السلطة والإمكانات لتشجيع الراسـين والمرتـشـين على التعاون معهم في كشف عمليات الفساد .

وهنالك جانب مهم وهو ان العاملين في انشطـه غير مشروعة مرتبطة بالفساد قد يحاولون افساد المسـئـولـين عن الضـبـطـ الجنـائـيـ من أجل الاستـمرـارـ في ارتكـابـ جـرـائمـهمـ . وـعـلـىـ ذـلـكـ فـعـلـىـ القـانـونـ فيـ هـذـهـ الحالـاتـ تـشـدـيدـ العـقـوـبـاتـ عـلـىـ المـسـئـولـينـ عـنـ إـغـوـاءـ رـجـالـ الضـبـطـ الجنـائـيـ ، وـكـذـلـكـ تـجـرـيمـ بعضـ الـافـعـالـ التـيـ رـبـياـ كـانـتـ غـيرـ مـجـرـمةـ مـنـ قـبـلـ أوـ اـجـازـةـ أـنـشـطـةـ كـانـتـ غـيرـ مـشـرـوعـةـ إـذـاـ كـانـتـ الفـائـدةـ تـفـوقـ التـجـرـيمـ .

كـماـ انـ القـانـونـ يـجـبـ انـ يـكـونـ وـاضـحـاـًـ فـيـ تـقـيـيدـ موـظـفـيـ الضـبـطـ الجنـائـيـ (Gillman 1995 p65) أي لا يـسـمـحـ لهـؤـلـاءـ المـوـظـفـينـ بـاـنـ يـسـتـخـدـمـواـ الـوـظـيـفـةـ الـعـامـةـ لـلـكـسـبـ الـخـاصـ ، وـيـحـظـرـ عـلـيـهـمـ حـيـازـتـهـمـ مـصـالـحـ مـادـيـهـ تـتـعـارـضـ مـعـ وـاجـبـاتـهـمـ ، اوـ اـسـتـخـدـامـ الـمـعـلـومـاتـ التـيـ يـطـلـعـونـ عـلـيـهـاـ بـحـكـمـ الـوـظـيـفـةـ لـلـاستـفـادـهـ مـنـهـاـ شـخـصـيـاـًـ اوـ قـبـولـ الـهـداـيـاـ ، وـالتـجـرـيمـ المـطلـقـ لـكـلـ مـنـ يـدـفـعـ الرـشاـويـ اوـ يـتـلـقاـهاـ . كـماـ يـجـبـ انـ يـعـنـيـنـ القـانـونـ قـبـولـ المـوـظـفـينـ روـاتـبـ مـنـ مـصـادـرـ خـارـجـ الـحـكـومـةـ اوـ مـكـافـاتـ اوـ حـوـافـزـ كـماـ يـجـبـ عـلـىـ الـعـامـلـينـ بـأـجـهـزـةـ الضـبـطـ الجنـائـيـ تـجـنـبـ مـخـالـفـةـ القـانـونـ ظـاهـرـيـاـ ، حتـىـ انـ كـانـ سـلـوكـهـمـ يـتـماـشـيـ معـهـ شـكـلـيـاـ .

كـماـ أـنـ بـعـضـ الـقـوـانـينـ تـلـزـمـ هـؤـلـاءـ المـوـظـفـينـ بـتـقـدـيمـ إـقـرـارـ بـالـذـمـةـ الـمـالـيـةـ ،

كما أنه يجب ان يشير القانون إلى أنه لا يجوز لرجال الضبط الجنائي أن يعملوا في عمل أو نشاط خارجي يكون متضارباً مع الواجبات والمسؤوليات الرسمية . وعلى كل فإن القانون يمكن أن يحدد مدونات السلوك والجزاءات الجنائية والإدارية والمدنية لهؤلاء الموظفين .

كما ان القانون يجب ان يضع حداً فاصلاً بين الرشوة غير المنشورة والهدايا الودية لموظفي الضبط الجنائي التي يجوز قبولها . وهنالك تباين الدول في هذا .

في بعض البلدان يفرق القانون بين الفساد الفعال والفساد السلبي بواسطة موظفي الضبط الجنائي . ويعد الرأسي الطرف الفعال والموظف العمومي الطرف السلبي (Vermeulen.1997) غير ان هذا التمييز يجب ان لا يشمل كل الاشكال المتنوعة من الفساد . ففي بعض الحالات قد يكون موظف الضبط الجنائي هو الطرف الفعال الذي يتزوج الرشوه بالإكراه او يدفع إليها (Meny 1996 p. 311) .

ومن الناحية العملية لا يعني التمييز بين الفساد الفعال والفساد السلبي وبين الابتزاز والرشوة كثيراً ، لانه يجب ان يتافق الطرفان قبل حدوث الفساد ، وتفرض الجزاءات على موظفي الضبط الجنائي بحجم الرشاوى التي يتلقونها ، ومن شأن شدة الجزاء الثابت تقليل حدوث الفساد ، ولكن مع زيادة احجام الرشاوى التي تدفع ، فإذا كان الجزاء شديداً يجب ان يحصل الموظف على عائد مرتفع لكي يكون على استعداد للتورط في الرشوة (Rooe Ackerman 1978 p.109) وإذا لم تتم زيادة الجزاءات المتوقعة على أفراد الضبط الجنائي تمشياً مع فوائد الفساد التي يتحققونها فقد تقع الدولة في مأزق ، حيث يولد ارتفاع مستويات الفساد مستويات عالية من الفساد . (سوزان اكيرمان 1999 ، ص 11) .

ان أي سياسة جنائية لتحقق نتائج كاملة في مكافحة الفساد، وان سياسة مكافحة الفساد بواسطه القانون لن تتحقق الاستقامة التامة، ويجب ان تكون أهداف القانون هي الردع وعزل النظم الفاسدة في المؤسسات وأجهزة الضبط الجنائي والتي تلحق ضرراً بالغاً بالمجتمع. ويجب ان يجعل الردع الفساد محاصراً وأن يعطي المعينين دافعاً للإبلاغ عن المعاملات الفاسدة.

والجانب الردعى للقانون يمكن ان يتتحقق بعدة طرق، منها المراجعة الدورية للقانون الجنائي للتحقيق في إمكانية تجريم بعض الأنشطة المفسدة التي لم تكن مجرمة من قبل ، كما يمكن اجازة بعض الأنشطة الخاصة ، إذا لم يكن هنالك ما يضر المجتمع وذلك عن طريق ضبط بعض الأنشطة المقبولة اجتماعياً ، كما يجب ان تمنع مكافآت لمن يتقدم بمعلومات عن الفساد .

وأخيراً يلزم بذل جهود خاصة لمواجهة نفوذ الجريمة المنظمة لأنها توسع دائرة الفساد .

٢ . ٩ البينة في قضايا الفساد

من أصعب المهام لأجهزة الضبط الجنائي هي الحصول على البينة القانونية والمشروعة في قضايا الفساد ، وخصوصاً في الأنظمة الجنائية التي تتطلب مستوى عالياً من الإثبات . إذ ان القاعدة العامة ان المتهم بريء حتى تثبت اداته فيما وراء الشك المعمول وإذا كان هنالك شك فانه يفسر لصالح المتهم ، لذلك كان على أجهزة الضبط الجنائي القيام بمهمة شاقة في قضايا الفساد وهي الحصول على بيته مشروعه وحتى مستوى عال من الإثبات .

والمشكلة أن جريمة الفساد تختلف عن غيرها من الجرائم في انه ليست لها ضحية واضحة تستطيع ان تشكو . لذلك تظل إلى حد كبير من الجرائم الخفية . ان كل متورط في جريمة الفساد هو مستفيد منها وله مصلحة في المحافظة على السرية ، لذلك فإذا وصلت الجريمة لعلم السلطات ، فانه يصعب الحصول على بينه واضحه على ارتكاب الفساد كجريدة الرشوة مثلاً . ولكن على الرغم من قلة الأدلة التي تشير إلى ارتكاب جريمة الفساد فربما توجد أدله ظرفية . وقد تكون هذه الأدلة واضحة الرغم من انها ظرفية تؤكد ذلك ، كتغير مفاجئ في الأوضاع الاقتصادية لموظف صغير له ارتباطات بتجار الذين يعملون في ممارسات غير مشروعه .

ومشكلة البينة الظرفية انها عادة لا تقبل بالمحاكم الا إذا كانت حلقات متراقبه لا انفصال بينها ، مع مراعاه مبدأ البراءه وكثيراً من أنظمة الضبط الاجتماعي تقف حائرة أمام معادلة التوصل إلى توازن صحيح بين حاجة المجتمع إلى حماية نفسه من الممارسات الفاسدة من ناحيه وال الحاجه إلى حماية المتهم من الظلم أو الادانه الجائرة (Despeville.1996) وفي هذا الصدد رکز بعض المشرعين على نتائج الفعل الإجرامي بدلاً من الممارسه غير المشروعه التي نبع منها . وبذلك تم تجريم الشراء مجهول الهوية تحت قاعده من أين لك هذا؟

٢ . ١٠ مبدأ من أين لك هذا ؟

هناك اتجاه في الكثير من الدول إلى تطبيق هذا المبدأ . وهذا الاتجاه هو لترحيم حيازة ثروه مجهوله المصدر بالنسبة للموظف العمومي . وهذا يتناول الموظف الذي يعيش في مستوى عال أو يحوز أملاكاً ليست متناسبة

بشكل ظاهر مع راتبه الرسمي الحالي أو السابق ولا يستطيع أن يقدم تفسيراً مقنعاً في هذا الصدد. وقد أصبح الأن تحريم حيازة مثل هذه الشروة التي تصفها بعض التشريعات بأنها إثراء غير مشروع، وسيلة مقبولة في محاربة الفساد (نبهال جايا وآخرين ، ٢٠٠٢ م ص ٢٨).

زيادة على ذلك فإن هنالك تدابير وضعت من أجل تيسير مصادر الثروة مجهولة المصدر وهي أكثر انتشاراً بكثير من تدابير تحريم حيازتها. ولكن في كثير من النظم القانونية لاتعد المصادره عقاباً بل تدبيراً تعويضياً يهدف إلى حرمان الجاني مما حصل عليه بطريقة غير مشروعه ولا يحق له حيازته. والغرض هو إعادة الجاني إلى الوضع الاقتصادي الذي كان عليه قبل ارتكاب الجريمة وتباين كثيراً فعاليه هذه التدابير ، وفقاً للصلة الالزمة بين الثراء مجهول المصدر وال فعل الإجرامي الذي كان أصل الثراء . وتسمح بعض النظم بالمصادره دون اقتضاء الإدانه سلفاً. حيث يكون المعيار الوحيد هو عدم التناسب التام بين الموجودات ومصادر الدخل المعروفة . وعدم مقدرة الشخص على تقديم تفسيراً مقنعاً لاقتنائها .

كما ان هنالك بعض النظم تتطلب وجود صله بين الفعل الإجرامي والموجودات المراد مصادرتها وهذه أكثر تشديداً : وهنا يكفي أن يثبت الشخص ان الأموال التي بحوزته لم يكن مصدرها الجريمة التي أدین بشأنها . خصوصاً في حالة الجاني الذي جمع ثراء غير مشروع بإنتظام على مدى فترة طويلة من الوقت ، والذي يستطيع ان يثبت حتى إذا أدین بفعل إجرامي ، ان ثراءه لم يكن مصدره هذا الفعل الإجرامي بالذات .

١١ . قرينة البراءة

القاعدة العامة افتراض البراءة حتى تثبت الإدانة . وهذا حق معترف به حتى في حقوق الإنسان العالمية . وتتضمن قرينة البراءة ثلاثة عناصر :

- ١- ان عبء الإثبات يقع على الادعاء .
- ٢- قاعدة الإثبات هي اليقين دون شك معقول .
- ٣- ان أسلوب الحصول على البينة مشروع .

الغرض من ذلك هو تقليل مخاطر احتمال الإدانة للأبرياء . لكن مع تصاعد جرائم الفساد تم اعتبار غير ذلك من القرائن القانونية وذلك كضروره لتحقيق العدالة . ولكن ييدو انها توجد قاعدة توفيقية مع هذه القرينة . لذلك اختلفت النظم في مستوى الأدلة المتحصل عليها ومدى توافقها مع قرينة البراءة . ولكن حدث نوع من المرونة في تطبيق القاعدة .

بعض المرات قد تحول موازين قرينة البراءة قليلاً في قضايا الفساد . وهنا يكون على المتهم عبء قانوني أو اقناعي ، وهو ان يثبت عدم وجود قرينة الواقع المفترض من حصوله على الأموال . وهذه تسمى قرينة الاقناع . وتعكس قرينة الاقناع عبء الإثبات بان تنقله من الادعاء إلى المتهم ، فتصبح بذلك خرقاً لقرينة البراءة . فيما يتعلق بالادانه الجنائية وإذا كان على المتهم عبء قانوني هو دحض أحد عناصر الجرم الأساسية مع اخذ كل شيء في الاعتبار وهو ما يلزم به هذا الخيار الأخير ، فيمكن ان تحدث الإدانة رغم وجود شك معقول .

١٢ . حكم العبء العكسي

يثور دائما التساول عما إذا كان العبء العكسي يتواافق مع قرينة البراءة، هذا بعد أن أخذت بعض النظم بهذا النوع من عبء الإثبات فأشارت بعض القوانين إلى أن كل من كان موظفاً عمومياً وله مستوى معيشة أعلى مما يتناسب مع مخصصاته الرسمية أو يتحكم في مال غير متكافئ مع مخصصاته الرسمية يكون مرتكباً لجرم مالم يستطيع ان يقدم للمحكمة تفسيراً مقبولاً لكيفية تمكنه من المحافظة على مستوى المعيشة ذلك أو كيفية تحكمه في تلك الموارد النقدية أو المال (قانون هونغ كونغ للحقوق لعام ١٩٩١ ، في نيهال حايا ٢٠٠٢ م، ص ٣٣).

وهنا على الادعاء ان يثبت وضع المتهم في الوظيفة العامة ومستوى معيشته خلال الفترة المشمولة بالتهمة ومجموع مخصصاته الرسمية ويتعين على الادعاء ان يثبت انه ليس من المعقول انه كان يستطيع تحمل مستوى معيشته في كل الأحوال من مخصصاته الرسمية خلال تلك الفترة. ثم على المتهم بعد ذلك ان يقدم تفسيراً مقبولاً لكيفية محافظته على مستوى معيشة غير متكافئ.

وملخص هذا الأمر أنه ربما تكون عباره العبء العكسي غير ملائمه. فلا ينبغي ان يكون تخفيف عبء الإثبات ، بتحويل العبء إلى المتهم ، ولابد ان يكون تخفيف عبء الإثبات غرضه التوصل إلى توازن صحيح بين حقوق المتهم ومصالح المجتمع . وعلى الرغم من ذلك حدث انتقاد لمحاولات تخفيف عبء الإثبات في قضايا الفساد على أساس الافتقار إلى الأساس

القانوني العام، وقيل انه لاينبغي ان ترجح مصلحة المجتمع في مكافحة الفساد على حقوق الفرد الأساسية (Hodgson.1984) .

الغريب ان البحوث أثبتت أن الجاني في جرائم الفساد قلما يفكر في احتمال القبض عليه، وملحقته واداته . ويختلف الفساد عن كثير من الجرائم في ان الدافع إليه ليس الانتقام أو الكره أو حتى الفقر بقدر ما هو جشع زائد ، لذلك رؤي في ان تكون قواعد الإثبات مختلفه عن الجرائم الأخرى وان مصادر المال المتحصل عليه من الفساد ربما يكون رادعا ، كما ان المجتمع يعتبر ان المعاقبة السريعة والفعالة ربما تكون أهم عناصر استراتيجية مقنue لكافحة الفساد (Govenn Mert Report 1999 p.18) .

وعموماً فان موضوع تحقيق عبء الإثبات اثار جدلاً وسيستمر يثير ذلك الجدل . ولكن يبدو أنه ضروري ومرغوب من أجل ردع الجناه المتمثلين في جرائم الفساد إضافة إلى تسهيل التحقيق في تلك الجرائم ونجاح ملاحقتها . ويبعدوا انه على الشخص المعنى ان يرجح بين معادلة المخاطره مقابل الكسب .

الخاتمة

إن جهاز الضبط الجنائي في مكافحته للفساد نجده يحارب في جبهتين: الأولى فيما يثار من قضايا خلافية عن الفساد داخل هذا الجهاز . وهذه قضية مهمة حتى يظهر للجمهور كجهاز نقى طاهر وهو مؤمن على محاربة الجريمة ، ومنها الفساد .

ولكن الجهاز يجد مشقة في سبيل الوصول إلى مكافحة فعاله وناجحة لعدة أسباب منها :

١ - عدم وضع حدود وتعريف موحد للفساد كجريمة لها عناصر محددة .
وهنالك الكثير من الأفعال والسلوكيات التي تدخل في دائرة الفساد ،
ولكن منها ما هو مكان خلاف .

٢ - الاشكال المختلفة والمتحدة والتغيرة للفساد ، ولو أن من هذه الاشكال
ما هو واضح وبين ولكن منها ما يقع في منطقة لزجه ومثال ذلك الفساد
عن طريق استغلال السلطة من الموظفين العموميين .

٣ - المعايير التي تعد بعض السلوكيات فساداً وذلك لاختلاف الثقافات من
منطقه لأخرى ، مما يكون سائداً في مجتمع ما قد يكون سلوكاً عادياً
متقبلاً في مجتمع آخر .

٤ - إن جريمة الفساد تعد من الجرائم الخفية والتي لا تظهر كثيراً في
الاحصائيات الجنائية بالقدر الذي تقع فيه في المجتمع وذلك لرضا
أطراف الجريمة ، وليس هنالك من ضحية أو شاك . كما ان هذه الجريمة
تتم في سرية كاملة وباتفاق الطرفين عادة .

٥ - ان الحصول على البيانات من أصعب الأمور في قضايا الفساد ، لذلك
فان الحصول على المعلومات الصحيحة التي تفضي إلى بيانات قانونيه ،
تتسم بشقة كبيرة .

٦- مستوى الإثبات المطلوب عاده في الجرائم الجنائية التقليدية عال مع مبدأ افتراض البراءة، وعند تطبيق هذا المبدأ يصبح من المستحيل غالباً الحصول على أدانات في جرائم الفساد، لذلك اشار بعض الكتاب إلى أهمية المرؤون في مستوى الإثبات المطلوب.

ان جهاز الضبط الجنائي نفسه لا يجد نفسه بعيداً عن الاتهام بالفساد بين بعض عناصره من وقت لآخر . وهذا الأمر مهما كانت حقيقته من عدمه فإنه يثير غباراً كثيفاً حول مصداقية هذا الجهاز وهو مؤتن على عملية مكافحة الفساد، وكان على الجهاز أن يبذل جهد طاقته للعمل بمستوى من الشفافية لتوضيح الأمر وابعاد التهمة عنه أو كشف المفسدين من عناصر الجهاز والعمل على ان تمتد اليهم يد العدالة .

ان جهاز الضبط الجنائي يقف في مقدمة أجهزة مكافحة الفساد وذلك عندما تتبين ملامحه كجريمة جنائية ، وعليه وهو يلعب هذا الدور ان يتأكد من عدة عناصر مهمة لتقويته لمكافحة هذه الظاهرة .

وهذه خاصة بالإمكانات والتخصص والارتقاء بالمهارات الفنية للبحث الجنائي والتحقيق في جرائم الفساد . إن جهاز الضبط الجنائي وهو يقوم باقصى جهده في سبيل مكافحة الفساد فإنه بالطبع لن يستطيع استئصال هذه الظاهره من المجتمع ، فالفساد ظاهره متصله في المجتمعات ولكن بأشكال وصور مختلفة . ولكن أجهزة الضبط الجنائي تلعب دوراً مهماً في شل حركة الفساد والتقليل من انتشاره .

التوصيات

- ١- قيام إدارة متخصصه داخل جهاز الضبط الجنائي تكون مسئوله عن مكافحة الفساد .
- ٢- العمل بشفافية في معالجة إتهام بالفساد داخل الجهاز وذلك بالتحقيق مع المتهمن والوصول بذلك التحقيق إلى نهايته ثم معاقبة من يثبت تورطه ، واطلاع الجمهور على خفايا ذلك ونتائجـه .
- ٣- اختيار عناصر لها خصائص تميزه للعمل في إدارة مكافحة الفساد والاهتمام بالتدريب المتخصص .
- ٤- تنظيم قاعدة بيانات الكترونية لكل المشتبه فيهم بجرائم الفساد واعداد سجلات لهم ومراقبة تحركاتهم ثم متابعة تصرفاتهم المالية المريبة من خلال خلق شبكة علاقات مع الأجهزة المختصة الأخرى .
- ٥- توفير الموارد المناسبة لإدارة مكافحة الفساد من حيث الإمكـانات البشرية والمادية وتسهيل الحصول على الأجهزة الحديثة المرتبطة بـالمكافحة .
- ٦- تعديل القانون الجنائي الخاص بمكافحة الفساد مع تعديل نظام الحصول على البيانات ومدى قبولها ، لتكون مرنـه ومتـمـشـيه مع الأصول العـامـه التي تحفـظ حقوقـ المشـتبـهـ فيـهمـ وـفيـ نفسـ الـوقـتـ حـفـظـ علىـ حقـ المجتمعـ فيـ مـكافـحةـ الفـسـادـ .
- ٧- استقلالية وتأمين التـحـقـيقـاتـ التيـ يـقومـ بهاـ الجـهاـزـ فيـ قـضـاياـ الفـسـادـ بـحيـثـ لاـ يـسمـحـ بـالتـدـخـلـ أوـ التـأـثـيرـ فيهاـ .
- ٨- عمل قنوات متيسـرهـ وـسـرـيهـ لـتلـقيـ المـعـلـومـاتـ وـالـبـلـاغـاتـ عنـ الفـسـادـ سـوـاءـ دـاخـلـ أوـ خـارـجـ الجـهاـزـ ، حتىـ يـضـمـنـ لـصـاحـبـ المـعـلـومـاتـ السـرـيهـ الكـامـلهـ فـيـ عـدـمـ كـشـفـ شـخـصـيـتهـ .

- ٩- أهمية وجود إشراف قضائي على أعمال التحقيق في جرائم الفساد وبالذات فيما يختص بالقبض والاحتجاز والتفتيش .
- ١٠- انتظام إجراء عمليات اختبار الاستقامة و الامانة لكل العاملين بجهاز مكافحة الفساد .
- ١١- اللجوء إلى المراقبات الالكترونية والتنصت أكثر من الاعتماد على الأشخاص في جمع المعلومات عن الفساد و تحركات وسلوك المشتبه فيهم .
- ١٢- ان تكون هنالك إدارة علمية للتحقيق في جرائم الفساد وفق خطه معينه ومن خلال فريق متكمال لا يسمح بالتحقيق الفردي في هذه القضايا .

المراجع

المراجع

البرنامج الدولي لمكافحة الفساد: مجموعة الأودات لمكافحة الفساد،
مكتب الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات ومنع الجريمة، قيينا ٢٠٠٢ م
ص ٢١٨.

سوزان روكر أكيرهان، ١٩٩٩ م: الفساد والقانون الجنائي، جامعة ييل
بالي الولايات المتحدة الأمريكية.

نيهال جايا وآخرين (٢٠٠٢ م) أحكام قانونية لجمع البيئة في قضایا الفساد
مجلة منتدى حول الجريمة والمجتمع، المكتب المعنى بالمخدرات
والجريمة بالأمم المتحدة قيينا، المجلد ٢، العدد ١ ديسمبر ٢٠٠٢ م.

هيوبرت ولIAMZ، العوامل الجوهرية للفساد في الشرطة في العالم، رئيس
مؤسسة الشرطة في واشنطن العاصمة: مجلة منتدى حول الجريمة
والمجتمع، المكتب المعنى بالمخدرات والجريمة بالأمم المتحدة قيينا:
المجلد ٢ العدد ١ ديسمبر ٢٠٠٢ م.